فتجعل ان الظهر كم يغوا بهدى ويه هدى الله محمد اصلى الله عليه وسلم وان ابا بكر
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه اولى المسلمين بامورهم فقوموا الى
فبايعوه وكانت طائفة منهم وبايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكان
بيعة العامة على المنبر والناس حوله عمر يقول لابي بكر يومئذ اصعد المنبر ولم يزل
له حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة ما ال القاسم ابن محمد وكان رحمه الله
من خطبة نفع الله بها فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الله قد فوض امر محمد
ثلاثة بعثه الله ابو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وحثهم عليه وامر محمد
وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين ثم كانت سنة علي
ابو الحسن طالب رضي الله عنه وبعده فاطمة رضي الله عنها
وعاشت فاطمة بعد ابيها ستة اشهر وقيل ثلاثة اشهر فلما ماتت ارسل علي الى ابي بكر الصديق
فاتاهم فتشهد علي بن ابي طالب ثم قال انا قد عرفنا فضلك يا ابا بكر وفضيلتك وما
اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت
علينا بالامر وكنا نحن نرى لنا حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يزل يكلم ابا بكر حتى فاضت عينا ابي بكر فلما تكلم ابو بكر قال والذي نفسي
بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر
بيني وبينكم من هذه الاموال فلم آل فيها عن الخير ولم اترك امرا رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية
للبيعة فلما صلى ابو بكر صلوة الظهر رقي على المنبر فتشهد وذكر شان علي
وتخلفه عن بيعته وعذره الذي اعتذر اليه به ثم استغفر وتشهد علي بن ابي
طالب فعظم حق ابي بكر وانه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على ابي بكر ولا انكار
للذي فضله الله به ولكنا نرى لنا في هذا الامر نصيبا فاستبد علينا به
فوجدنا في انفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا اصبت وكان المسلمون الى علي

قريبا

قريبا حين راجع الامر بالمعروف رواه مسلم وانما ذكرت الحديث الاول منهما
وبانحكام الترجم وكانت الدلالة على ذلك تتم دون تمامه لما فيه وفي الحديث
بعده من الدلالة على اصل بيعة الصديق رضي الله عنه وانما كانت اجماعا عن
الصحابة الذين تقررت عصمتهم من الاجتماع على الضلال والخطا لما ثبت
عليهما وانه وكان من علي رضي الله عنه بعض تردد او الامر تدارك الله
صدره فاقام ستة اشهر في مخلفه ذلك ثم ايام وبايع وتابع وادى الطاعة لابي بكر
رضي الله عنه والمخالفة بعده الى ان انتهت النوبة اليه وتقرر القيام عليه فقام
بها على احسن الوجوه واكملها واعدلها وقاتل من قاتل من الخوارج وغيرهم
من خرج عن طاعته ولم يعرف من تخلف عن نصرته وحضر الله له بالشهادة
والشهادة هذا وقد تعرض قوم لقادحوا له الخلافة ابدا والنبي صلى
الله عليه وسلم اوصى اليه بذلك وتقاعدوا عن ولاية كبيرة حضرته او التعرض
على خلافة ابي بكر لها بعد الاجماع بمبايعته في الصلاة اياها بامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتحضر من علي كرم الله وجهه في المحنة وكان الصلاة اعظم
شعائر الاسلام والامر اوجب الى النيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقول علي كرم الله وجهه في المحنة رضينا لديننا من رضيه لدنيانا من رضيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لديننا واعظمها وقع فهو لامر الاحظ ان يسعهم التمسك به
ويتهمهم الى الخطا ولزم من ذلك صحة الاجماع على تعيينه حين المبايعة ودخل في
بيعة لا يعقد صحتها والزمته طاعة من استحقها وقد كان الامر كذلك
الحمد لله واستدلال الاركان ما لو اجمعوا عليه بانه رضيها من خالفه بالخلافة
وقد جعل قدوة سنطن به ذلك ومن عظم خطابهم اعتقادهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم اوصى لابي علي بالخلافة فخالفوه وجرى الامر على خلاف ما

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)